بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد : فهذه مجموعة من فتاوى أهل العلم في أحكام تخص فصل الشتاء أسأل الله تعالى أن ينفع بها.

◄ حكم صلاة الاستسقاء :

سئل فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله : ما حكم صلاة الاستسقاء ؟ وإذا أمر بها الإمام هل تخرج النساء في الاستسقاء ؟

فأجاب بقوله : صلاة الاستسقاء هي سنة، وليست واجبة أبداً، بل هي سنة مستحبة، ولو أمر بها الإمام فهي سنة، ولا يلزم أنها تكون واجبة، لكن الإمام هو الذي يأمر بها والناس يخرجون بناءً على أمر الإمام، كما في فعل الرسول ﷺ ، فهو الذي وعدهم يوماً يخرجون فيه، لكنه لا أحد يقول بوجوبها ، وأما بالنسبة للنساء فلا أعلم شيئاً يمنع النساء من الخروج. (شرح سنن أبي داود (٢٣/١٤٥))

◄ بيان كيفية صلاة الاستسقاء :

سئل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : حدثوني وبالتفصيل – جزاكم الله خيرا – عن صلاة الاستسقاء، وكيف هي ؟

فأجاب بقوله : صلاة الاستسقاء سنة، قد فعلها المصطفى ﷺ لما أجدبت المدينة، خرج بالناس بعد ارتفاع الشمس وصلى بهم ركعتين مثل صلاة العيد، هذا هو السنة، يصلي ركعتين، ثم يخطب الناس ويذكرهم، ويكثر في خطبته من الدعاء وسؤال الله الغيث ، والنبي ﷺ لما صلى خطب الناس وذكرهم ورفع يديه ودعا، قال: « اللهم اسقنا غيثا مغيثا، هنيئا، مريئا، غدقا، مجللا، طبقا عاما، نافعا غير ضار، عاجلا غير آجل » تحيـــي به البلاد، وتسقي به العباد، إلى آخر دعواته الكثيرة عليه الصلاة والسلام.

فالمقصود أن صلاة الاستسقاء ركعتان مثل صلاة العيد يجهر فيهما بالقراءة ، ويكبر في الأولى سبع تكبيرات ، وفي الثانية خمس تكبيرات ، ويقرأ فيهما بسبح والغاشية بعد الفاتحة ، أو بالجمعة والمنافقون بعد الفاتحة ، أو يقرأ بغير ذلك بعد الفاتحة فلا بأس .

وإن خطب قبل الصلاة فهذا فعله النبي ﷺ في بعض الأحيان، ولكن كونه يصليها كالعيد كما هو عليه العمل الآن فهوالأولى؛ حتى تكون الصلاة جميعها على نمط واحد.

والسنة أن يقوم بها المسلمون عند الجدب في كل مكان بحسبه، فإذا أجدبت الأرض في جيزان مثلا، أو في الشمال في الجوف أو حائل استسقوا، ولو ما استسقى الجهات الأخرى، فإذا كان مثلا جهة الشمال خصبا وجهة الجنوب جدبا يستسقي أهل الجنوب جيزان، أبها، غامد، إلى غير ذلك. وإذا كان جهة الجنوب خصبا وجهة الشمال جدبا كحائل أو الجوف أو تبوك استسقوا، يستسقي الأئمة والخطباء في الجمعة في خطب الجمعة، أو يخرج أمير البلد وقوادها والمسلمون إلى الصحراء ويصلون ركعتين ، وليس من شرطها إذن ولي الأمر، ما يحتاج إلى استئذان، فإذا أجدبت الأرض خرج، نبه الحاكم رئيس المحكمة أو الأمير بالاتفاق مع المحكمة، يتفقون على يوم معين ويبلغون الناس أنهم سيستسقون في اليوم الفلاني حتى يخرج الناس إلى الصحراء، فيستسقي بهم خطيب الجامع، أو من يراه الحاكم الشرعي، يستسقي بهم ويكرر الاستسقاء مرتين، ثلاثا، ما دام الجدب موجودا، ولو صلاها عدة مرات في كل واحدة أو شهرين، كله سنة ، ويسن أيضا الاستسقاء في خطبة الجمعة، النبي ﷺ فعل هذا استسقى في الجمعة، رفع يديه واستسقى، وهكذا خرج للصحراء وصلي ركعتين عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كله سنة هذا وهذا ، والمشروع لأئمة الجوامع أن يستسقوا في الخطب في البلاد التي فيها جدب، وليس هناك حاجة إلى أن يستأذن الأمير أو الحاكم أو ولي الأمر إذا كان الجدب موجودا معروفا. (فتاوى نور على الدرب لابن باز رحمه الله (١٣/٣٩٩))

◄ السؤال : ما هو دعاء الخلاء، وما هو دعاء الريح والأمطار؟

الجواب: يستحب عند دخول الخلاء أن يقول: « بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث » ، وعند الخروج منه يقول: « غفرانك ».

وعند هبوب الريح يسأل الله من خيرها ويستعيذ به من شرها ، وعند نزول المطر يقول: « مطرنا بفضل الله ورحمته » ، اللهم اجعله صيبا نافعا. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. (اللجنة الدائمة – الفتوى رقم (١٦٤٨٤))

◄ السؤال : هل من السنة للمأموم في صلاة الاستسقاء الدعاء واقفا أو جالسا بعد نهاية الخطبة، وهل يشرع قلب الشماغ أو الغترة أو الجاكيت ؟

الجواب : يستحب للمأموم أن يحول رداءه أو ما في معنى الرداء واقفا، ويدعو مستقبل القبلة وهو واقف كما يفعل الإمام ، وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. (اللجنة الدائمة – الفتوى رقم (٢١٥١٥))

◄ سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله تعالى –: هل من السنة إذا نزل المطر أن يحسر الإنسان عن رأسه ليصيبه المطر؟

فأجاب بقوله : نعم من السنة إذا نزل المطر أن يخرج الإنسان شيئاً من بدنه ليصيبه المطر، وليس ذلك خاصًّا بالرأس، فقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا نزل المطر حسر ثوبه ليصيبه المطر. فعن أنس بن مالك ﷺ قال : أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر، فحسر رسول الله ﷺ ثوبه حتى أصابه من المطر. فقلنا : يا رسول الله لم صنعت هذا ؟ قال : « لأنه حديث عهد بربه عز وجل ». (مجموع فتاوى رسائل العثيمين (١٦/٣٦٣))

◄ معنى قوله ﷺ عن المطر : « حديث عهد بربه » :

قال الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله : يعني أنه حديث عهد بإنزال ربه؛ لأنه –كما هو معلوم– نزل من بين السماء والأرض، وما نزل من العرش، وإنما نزل من بين السماء والأرض،كما قال الله ﷻ: ﴿ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ [البقرة:١٦٤]، وقال تعالى : ﴿ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴾ [الواقعة: ٦٩] أي السحاب ، فهو حديث عهد بإنزال ربه ، وليس معنى ذلك أنه جاء من عند الله من فوق العرش. (شرح سنن أبي داود (٣٣/٣٢٠))

◄ الفرق بين الريح والرياح :

قال الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله : وهناك فرق بين الريح والرياح، فالرياح تأتي في الخير في الغالب، وأما الريح فتأتي للخير وتأتي للشر، كما هنا قال : « سلوا الله من خيرها واستعيذوا بالله من شرها ».وكذلك جاء في القرآن آية فيها الريح في غير العذاب، وهي قوله ﷻ : ﴿ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ ﴾ [يونس:٢٢]. (شرح سنن أبي داود (٢٥/٥٧٨))

◄ سئل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : ماذا يجب على المسلم أن يفعله عند نزول المطر أو سماع الرعد ومشاهدة البرق ؟

فأجاب بقوله : إذا سمع الرعد يقول : « سبحان من سبح الرعد بحمده والملائكة

من خيفته » جاء هذا عن الزبير وعن بعض السلف ، فإذا قال المؤمن ذلك فحسن ، أما عند نزول المطر فيقول : « اللهم صيبا نافعا مطرنا بفضل الله ورحمته » هكذا جاءت الأحاديث عن الرسول ﷺ. (مجموع فتاوى ابن باز رحمه الله (١٣/٨٦))

◄ سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله : عن حكم ربط المطر بالضغط الجوي والمنخفض الجوي ؟

فأجاب بقوله : تعليق المطر بالضغط الجوي ، والمنخفض الجوي –وهو وإن كان قد يكون سببًا حقيقيًّا– ولكن لا ينبغي فتح هذا الباب للناس، بل يقال : هذا من رحمة الله، هذا من فضله ونعمته، قال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ ﴾ [النور: ٤٣]، وقال ﷻ : ﴿ اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسَفًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ ﴾ [الروم: ٤٨] ، فتعليق المطر بالمنخفضات الجوية من الأمور الجاهلية التي تصرف الإنسان عن تعلقه بربه. وليعلم أن النسبة تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : نسبة إيجاد وهذه شرك أكبر.

القسم الثاني : نسبة سبب وهذه شرك أصغر.

القسم الثالث : نسبة وقت وهذه جائزة. والله أعلم. (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين رحمه الله (٢/١٩٣))

◄ السؤال : ما حكم التصديق بالأحوال الجوية للطقس المرتقبة غدا، مثلا الصادرة عن مصلحة الرصد الجوي ؟

الجواب : الإخبار عن الأحوال الجوية توقعات مرتقبة مبنية على علامات جوية وتجارب سابقة ، وليست أشياء مقطوعا بها ، فلا يجزم بتصديقها ولا إنكارها، وكذلك إخبار الأطباء عن المصابين بأمراض القلب مبني على تجارب سابقة، وليس من الإخبار بالغيب. وأما الحياة والموت فبيد الله وحده. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. (اللجنة الدائمة – الفتوى رقم (١٧٩١٥))

◄ سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله : هل يجوز جمع الصلاة في الليلة المطيرة، يعني : أن المطر يترل ويقف، ومرات يكون كثيراً يبل الثياب، ومرات يكون رذاذاً، ولو لم يكن المطر موجوداً وقت الصلاة، وإذا كان رذاذاً ؟

فأجاب بقوله : أولاً : لابد أن نعلم أن الصلاة كما قال الله ﷻ :

﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴾ [النساء:١٠٣]، ﴿ كِتَٰبٗا ﴾ أي : فرضاً ، ﴿ مَّوۡقُوتٗا ﴾ أي : موقتاً بوقت ، لا يجوز تقديمها ولا تأخيرها، فإذا كان كذلك فإنه لا يمكن أن نجمع بين صلاتين إلا إذا تحققنا من وجود العذر، وعند الشك هل هذا عذر يبيح الجمع أم لا ؟ لا يجوز أن نجمع مع الشك ، فالمطر –مثلاً– إذا كان يترل ونرى أنه يبل الثياب، ومعنى يبل الثياب : أن الثوب يحتاج إلى عصر من هذا المطر، ليس مجرد أن تقع القطرة من الماء ثم يبتل الثوب ، هذا ليس عذراً، لكن إذا كان يبلها بحيث يكون فيها ماء إذا عصر خرج، هذا يبل الثياب، أما مجرد الرذاذ فإنه لا يبيح الجمع، إلا إذا كان هناك وحل في الأرض أو مياه ومستنقعات تشق على الناس فلا بأس، فالجمع للمطر إما لعذر في الأرض وإما لعذر في السماء، والعذر في الأرض هو الوحل والمستنقعات التي تتعب الناس، والعذر في السماء هو المطر الغزير الذي يبل الثياب، أما مجرد النقط فلا.

قد يقول بعض الناس : الآن هناك نقط صغيرة قليلة، والسماء مغيمة تماماً فيها سحاب ورعد وبرق، وهناك احتمال أن يترل مطر كثير، نقول : نعم الاحتمال وارد، لكن شيء لم يترل علمه عند الله ﷻ ، ربما يترل وربما لا يترل ، فما دام العذر ليس موجوداً، فاحتمال أن يوجد العذر غير مسوغ للجمع، لكن لو فرضنا أنهم لم يجمعوا، ثم خرجوا لبيوتهم، ثم أمطرت السماء مطراً كثيراً فماذا يصنعون ؟ نقول: يصلون في بيوتهم، فإن الرسول عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان يقول : « صلوا في رحالكم » في الليلة المطيرة أو الشاتية الباردة كثيراً.

فالحاصل : أنه لا يجمع إلا إذا تحقق العذر، أما قبل تحقق العذر فلا يجوز الجمع، لكن إذا وجد ما يبيح الجمع بعد أن تفرق الناس فليصلوا في بيوتهم، وفي هذه الحال إذا كان البيت فيه جماعة فليصلوا جميعاً، لأن النبي ﷺ قال : « صَلاة الرَجُل مَع الرَجل أزكَى مِنْ صَلاته وَحْده، وصَلاته مَع رجُلين أزكى مِنْ صَلاته مَع الرجُل، ومَا كَان أكثر فَهو أحَب إلى الله ». (لقاء الباب المفتوح للعثيمين رحمه الله (١٦/١١١))

◄ السؤال: حدثونا بالتفصيل عن المسح على الجوارب ؟

الجواب : الصواب أنه لا حرج في المسح على الجوارب، كالخفين من الجلد، وقد مسح عليها النبي ﷺ في النعلين، ومسح عليها جماعة من الصحابة، فلا بأس بذلك، والجورب ما يلبس في الرجل من القطن، أو الصوف، أو الشعر، أو غيرهما غير الجلود إذا كان ساترا للقدم يمسح عليه يوما وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليها للمسافر

بعد الحدث ، يعني : يبتدئ المسح من مسح بعد الحدث، فيمسح يوما وليلة بعد الحدث في حق المقيم ، ويمسح ثلاثة أيام بلياليها بعد الحدث في حق المسافر على الجورب، وعلى الخف من الجلد كله واحد، هذا هو الصواب، والشقوق اليسيرة يعفى عنها في أصح قولي العلماء، الشقوق اليسيرة عرفا يسمح عنها؛ لأن الرسول ﷺ قال : « يسروا ولا تعسروا » والله يقول سبحانه : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ ﴾ [الحج: ٧٨] ؛ ولأن الناس قد لا تسلم خفافهم من الشقوق أو الفتوق، لكن إذا تحرز واعتنى بالخف وبالجورب، حتى لا يكون فيه شيء يكون هذا أسلم لدينه وفيه خروج من خلاف العلماء القائلين بأنه لا يسمح بالخروق ولو يسيرة. (فتاوى نور على الدرب لابن باز رحمه الله (٥/١٥٥))

◄ السؤال : كيف يغسل شعر المرأة من الجنابة ؟ مع العلم أني أشكو من ألم في رأسي مستمر والبرد يؤثر علي لذلك. هل يجوز لي المسح على الشعر دون وصوله للجلد ؟ أرجو إيضاح ذلك .

الجواب : يجب على المرأة غسل رأسها مع باقي جسمها من الجنابة والحيض والنفاس، فإن كان غسل رأسها يترتب عليه ضرر في صحتها، أو يؤلمها إذا غسلته، أو نصح الطبيب بعدم غسله، فإنها تتيمم عنه بالتراب، ولا يصح المسح عليه إلا إذا كان يغطى بضماد أو غطاء تحتاج إلى بقائه عليه من أجل المرض، فإنها تمسح على ما عليه من ذلك، ويكفي المسح عن التيمم. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. (اللجنة الدائمة – الفتوى رقم (١٦٤٤٤))

◄ سئل فضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله :

نحن نسكن في بلد شديدة البرودة، وعندما نقوم لصلاة الفجر لا نستطيع الوضوء لبرودة الماء فأحيانًا نتيمم ونصلي، فهل هذا يكفي أم لا بد من الوضوء، وإذا كان كذلك، فهل علينا أن نقضي الصلوات التي صليناها بالتيمم فقط ؟

فأجاب بقوله : إذا حان وقت الصلاة والإنسان عنده ماء بارد، وكانت برودته محتملة، يمكن للإنسان أن يتوضأ منه ولو مع المشقة اليسيرة، يجب عليه أن يتوضأ ويصلي؛ لأنه واجد للماء، ولا مانع من استعماله ، أما إذا كانت برودة الماء غير محتملة، ويُخشى من آثارها على صحة الإنسان، فبهذا إن كان عنده ما يسخن به الماء من النار أو الحطب، أو شيء من المسخنات، فإنه يجب عليه أن يسخن الماء وأن يتوضأ ويصلي.

أما إذا كان باردًا شديد البرودة ولا يتحمل، وليس هناك ما يسخنه به، فإنه يتيمم ويصلي، ولا يؤخر الصلاة إلى النهار كما يقول؛ لأنه لا يجوز إخراج الصلاة عن وقتها إلا لمن ينوي الجمع إذا جاز الجمع ، أما أن يؤخرها لأجل أن يأتي النهار وتنكسر برودة الماء، فهذا لا يجوز بل يتيمم ويصلي على حسب حاله، إذا كان ليس عنده شيء من وسائل التسخين .. إذا كانوا تيمموا وصلوا وهم يمكنهم تسخين الماء، فإنه يجب قضاء الصلوات الماضية ؛ لأنه لا يصح التيمم في حقهم. (مجموع فتاوى الفوزان (١/٢٣٠))

◄ معنى « إسباغ الوضوء على المكاره وانتظار الصلاة بعد الصلاة » :

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله : ما معنى هذا الحديث الذي ما معناه « إسباغ الوضوء على المكاره وانتظار الصلاة بعد الصلاة » هل معنى ذلك الجلوس في المسجد حتى يحين موعد الصلاة التي بعدها ؟

فأجاب بقوله : إسباغ الوضوء على المكاره معناه أن الإنسان يتمم وضوءه على الوجه الأكمل في الأيام الباردة وكذلك ينتظر الصلاة بعد الصلاة سواء في المسجد أو بعد المسجد وإنما المعنى أن يكون قلبه معلقاً بالصلاة إذا أدى صلاةً ينتظر الصلاة الأخرى فيكون دائماً معلقاً قلبه في الصلاة وليس معنى الجملة الأولى إسباغ الوضوء على المكاره أن الإنسان يتقصد الماء البارد مع وجود الماء الساخن فإن هذا ليس من السنة بل إذا يسر الله لك ما فيه راحةٌ لك فهو أفضل وأكمل وأقرب إلى كمال الطهارة لكن إذا قدر أنك في بر أو في بلدٍ ليس فيها سخانات ولا يمكن تسخين الماء ثم توضأت على الكره لشدة البرد فإن هذا هو الذي يراد بهذا الحديث الذي ذكره أو ذكرته السائلة. (فتاوى نور على الدرب لابن عثيمين رحمه الله (٦/٢))

◄ سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله : عن الملاحظات التي تلاحظ على الناس في أيام الشتاء في الوضوء ؟

فأجاب بقوله : الملاحظات التي تلاحظ على الناس في أيام الشتاء في الوضوء ، أنهم لا يفسرون أكمامهم عند غسل اليدين فسراً كاملاً ، وهذا يؤدي إلى أن يتركوا شيئاً من الذراع بلا غسل، وهو محرم، والوضوء معه غير صحيح، فالواجب أن يفسر كمه إلى ما وراء المرفق ويغسل المرفق مع اليد لأنه من فروض الوضوء.

(مجموع فتاوى ورسائل ابن العثيمين رحمه الله (١١/١٥٣))

الحمد لله

فتاوى في أحكام الشتاء

من فتاوى

عبد العزيز بن باز
محمد بن صالح العثيمين
صالح بن فوزان الفوزان
عبد المحسن العباد البدر
اللجنة الدائمة للإفتاء